

المر العلوية

[99] ذكر الاعتكاف: الاعتكاف: لبث في موضع مخصوص على وجه مخصوص، والصوم فيه. فأما اللبث: فأقله ثلاثة أيام. وله شروط: منها: الصوم، وترك الجماع في الليل والنهار، وأنه متى خرج من موضعه لتشيع جنازة أو عيادة مريض أو أمر ضروري فلا يقعدن تحت سقف حتى يعود. وأما الموضع المخصوص: فهو أحد أربعة مواضع لا يجوز الاعتكاف إلا فيها، وهي: المسجد الحرام، ومسجد النبي صلى الله عليه وآله، ومسجد الكوفة، ومسجد البصرة. فمن أفطر في أيام الاعتكاف أو جامع في نهاره أو ليله، فعليه كفارة إفطار يوم من شهر رمضان.
